

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٤٠ لسنة ٢٠٠٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعده له ولاتحاته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات:

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٨٦ لسنة ٢٠٠٩ :

وبناءً على ما عرضه محافظ الأقصر :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إضافة جزء لمشروع توسيعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي « منزل كويري مطار الأقصر خدمة الطريق الدائري السياحي المحيط بجبل الكرنك » بمدينة الأقصر الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٨٦ لسنة ٢٠٠٩ ، بمسطح خمسة أفدنة ، المبين موقعه وحدوده بالذكره والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ المحرم سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٢٨ ديسمبر سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

محافظة الأقصر

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء بشأن استصدار قرار صفة النفع العام على المبني والعقارات والأراضي باعتبار مشروع إضافة جزء آخر - مطار الأقصر - لمشروع توسيعة وتطوير شارع امتداد شارع السكة الحديد الشرقي الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٨٦ لسنة ٢٠٠٩ (منزل كويرى مطار الأقصر لخدمة الطريق الدائري السياحى المحيط بمعبد الكرنك)

نشرف بالإحاطة :

في إطار عرض مخطط التنمية الشاملة لمدينة الأقصر وما تم عرضه بتاريخ ٢٠٠٩/١٥ من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام للمدينة المعتمد بالقرار رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بالموافقة على تنفيذ مخططات التنمية الشاملة لجميع مشروعاتها التي كان من ضمنها مشروع توسيعة وتطوير شارع امتداد شارع السكة الحديد الشرقي الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٨٦ لسنة ٢٠٠٩ (منزل كويرى مطار الأقصر لخدمة الطريق الدائري السياحى المحيط بمعبد الكرنك) إلى خارج المدينة في سهولة ويسر وإظهار المدينة بالشكل الجمالى الذى يتناسب مع مكانتها عالمياً من الناحية السياحية .

وأثناء تنفيذ المشروع وجد مبانى وأرض فضاء تتعارض مع تحقيق الغرض المطلوب للمشروع نظراً لعمل الطريق الدائري (الحزام الأخضر) .

وقد استلزم لذلك أن يتخذ المجلس الأعلى للأقصر الإجراءات التنفيذية لخطة التطوير (مخطط التنمية الشاملة) لعمل إضافة جزء آخر إلى مشروع توسيعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقى (منزل كويرى مطار الأقصر لخدمة الطريق الدائري السياحى المحيط بمعبد الكرنك) الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٨٦ لسنة ٢٠٠٩ وتمت الموافقة بإنشاء منزل من كويرى مطار الأقصر باللجنة الوزارية الخاصة بمتابعة مشروعات التنمية الشاملة بالأقصر برئاسة السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء أثناء زيارة سيادته لمدينة الأقصر بتاريخي ٩/١٠/٢٠٠٩ رقم القرار ٥/١٠/٩.

تم إيداع مبلغ سابق للمشروع لصرف التعويضات بمديرية المساحة بالأقصر .

القطع (١، ٤، ١٥، ٥، ٦، ٧، ٢٠، ٦، ٨، ٢٧، ٧، ٢٠، ٦، ١٧) بحوض العوامية نمرة ٧٤ والقطعة ٨١ بحوض ضوى نمرة ٦٩ ضمن الحيز العمرانى المعتمد لمدينة الأقصر وخارج المناطق الزراعية .

مرفق طيه رسم تخطيطي إجمالي لمشروع الإضافة وعدد ١ خريطه مساحية مقاس ١:٢٥٠٠٠ معتمدة ومحضومة من مديرية المساحة
 بالأقصى بالبيان التالي:

| المسطح | المعرف | قطن | وصف المحدود |
|--|---------------------------|-----|---|
| القطع ١ ، ٤ ، ١٥ ، ١٦ ، ٢٠ ، ٢٠ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٠ العرامية | أ - ب - ج - د - ه - و - ز | - | المد البعمرى : سيالة وصلة الكرنك الأصلية وأراضي أهالى . |
| القطعة ٨١ بعرض ضوى ثانية ٦٩ | شقة ٧٤ | ٥ | المد الشرقي : رأس مثلث وسكة حديد الحكومة المصرية . |
| القطعة ٩١ بعرض ضوى ثانية ٦٩ | شقة ٧٧ | - | المد القبلى : قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٧٨ |
| الإجمالي ... | - | ٥ | المد الشرقي : سكة حديد الحكومة المصرية ومصرف معبد الكرنك . |

واعلاً لأحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٩ والقانون رقم ١ لسنة ١٩٩٠ بشأن تنوع ملكية العقارات والأراضي للمنتفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض في بعض الاختصاصات .
يرجى التفضل باتخاذ ما تراه مناسباً نحو المراقبة على استصدار قرار صفة النفع العام بإضافة جزء إلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٨٧
لسنة ١٩٩٠، ٢ مشروع توسيع وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي (متول كويري مطار الأقصر بمدينة الظرفى الدائري السادس)
مادة أولى .

محافظ الأقصر
دكتور / سمير فرج